

قرار رقم (١٤٦) لسنة ٢٠١٠

بتاريخ ٣ / ٣ / ٢٠١٠

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم ١٤٩ لسنة ٢٠٠٩ بتفويض السيد الدكتور نائب رئيس الهيئة في الإعتماد والموافقة على كافة القرارات الخاصة بصناديق التأمين الخاصة .

وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (١٦١) لسنة ١٩٩٩ بتسجيل صندوق تكافل الأطباء تحت رقم (٦٧٠) .

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق المذكور وتعديلاته .

وعلى مذكرة الإدارة العامة للفحص الفني لصناديق التأمين الخاصة المؤرخة

٢٠١٠/٣/٨ وكذا على مذكرة الإدارة العامة للفحص الفني لصناديق التأمين

الخاصة والمؤرخة ٢٠١٠/٣/١٣ .

"قرار"

مادة أولى : غلق مقر صندوق تكافل الأطباء إعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار ولحين

قيام الصندوق بإتخاذ الإجراءات اللازمة لتصحيح أوضاعه .

مادة ثانية : مراعاة تطبيق الآثار المترتبة على هذا الإغلاق ومنها حظر الصرف من

الحسابات الجارية بالبنوك وكذا من أية موارد أخرى للصندوق المذكور إلا

بموافقة الهيئة .

مادة ثالثة : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

نائب رئيس الهيئة

عادل منير
(د. عادل منير)

